

- الوثائق التالية المتعلقة بالمركز المعنى :

- لائحة المراكز الجهوية لهن التربية والتقوين وفروعها الإقليمية :
- التقوينات المقيدة بالمركز :
- جداول أعداد أطر هيئة التدريس والموظفين الإداريين والتقنيين والمساعدين التقنيين والإداريين بالمركز :
- المعطيات المالية المتعلقة بالمركز.

المادة الثالثة

يودع ملف الترشيح مقابل وصل بعمر الإدارة المركزية لوزارة التربية الوطنية بالرباط.

ويكون هذا الملف من :

- 1- الطبوغ النموذجي المشار إليه في البند الأول من المادة الثانية أعلاه، مملوء من قبل المرشح، ومصحوب بالوثائق الثابتة المطلقة :
- 2- مشروع لتطوير المركز المعنى، يتبعه أن يدرج بصفة عملية في إطار المهام المسندة لمؤسسات التعليم العالي غير التابعة للجامعات، ولا سيما بموجب أحكم النصوص التشريعية والتنظيمية المتعلقة بالموضوع.

ويجب أن يبرر مشروع التطوير هذا بصفة خاصة، مقتراحات الإنجاز والتجديد واللامعة التي سيتم العمل بها خلال مدة أربع سنوات، وكذا جميع الأعمال الأخرى التي من شأنها أن تضمن إشعاع المركز وانفتاحه على محبيه الاقتصادي والاجتماعي.

المادة الرابعة

يخبر وزير التربية الوطنية، بعد انتهاء أعمال الجنة المكلفة بدراسة الترشيحات ومشاريع تطوير المركز، كل مرشح بما ترشحه.

المادة الخامسة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 22 من ربيع الآخر 1433 (15 مارس 2012).

الإمضاء : محمد الوفا.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 1295.12 صادر في 22 من ربيع الآخر 1433 (15 مارس 2012) بتحميم إيجارات الإعلان عن الترشيحات لشغل منصب مدير المركز الجهوي لهن التربية والتقوين.

وزير التربية الوطنية.

بناء على المرسوم رقم 2.05.885 الصادر في 22 من ربيع الأول 1427 (21 أبريل 2006) بتطبيق المادتين 33 و 35 من القانون رقم 01.00 المتعلقة بتنظيم التعليم العالي :

وعلى المرسوم رقم 2.11.672 الصادر في 27 من محرم 1433 (23 ديسمبر 2011) في شأن إحداث وتنظيم المراكز الجهوية لهن التربية والتقوين :

وعلى المرسوم رقم 2.12.05 الصادر في 2 ربيع الأول 1433 (26 يناير 2012) المتعلقة باختصاصات وزير التربية الوطنية، قرر ما يلي :

المادة الأولى

يتم الترشيح لشغل منصب مدير المركز الجهوي لهن التربية والتقوين بعد إعلان مفتوح للترشيحات من بين المرشحين الذين يقدمون بصفة خاصة مشروعه لتطوير المركز المذكور.

يحدد بموجب مذكرة، بالنسبة للمركز المعنى :

- تاريخ ومكان سحب ملف الترشيح :

- التاريخ الأقصى لإيداع ملف الترشيح ومكان الإيداع.

وتعلق هذه المذكرة بمقر المركز المعنى، وتنشر في شكل إعلان في أربع جرائد على الأقل توزع وطنيا وعلى الموقع الإلكتروني لوزارة التربية الوطنية.

المادة الثانية

يحتوي ملف الترشيح الذي تضعه الإدارة المركزية لوزارة التربية الوطنية رهن إشارة المرشحين على :

1- مطبوع نموذجي يملأ من لدن المرشح، بهم بصفة خاصة حاليه المدنية، ومسار تكوينه، وإجرائه الأكademie والعلمية، وكذا الهم والمسؤوليات الجامعية أو المهنية أو الإدارية التي تقلدها بصفة متواالية ؛

2- مجموعة وثائق تتضمن :

- الوثائق المرجعية المؤطرة لنظام التربية والتقوين، والنصوص التشريعية والتنظيمية ذات الصلة ؛

- التوجهات الكبرى للبرنامج الحكومي - يناير 2012، ولا سيما تلك المتعلقة بإعادة الثقة في المدرسة العمومية ؛